


Distr.: General
6 April 2000
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من القائم
بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة ليوغوسلافيا لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أحيل إليكم طيه الرسالة الموجهة إليكم من زيفادين يوفانوفيتش، وزير
الخارجية الاتحادي لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، بشأن الاعتقال الغادر والشائن الذي
تعرض له مومسيلو ترايسنيك، أحد أبرز القادة الصرب في البوسنة والهرسك، والعضو
السابق في هيئة الرئاسة الجماعية لهذا البلد (انظر المرفق).

وأكون ممتنا لوعملتم على تعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفها وثيقة من وثائق
مجلس الأمن.

(توقيع) فيلاديسلاف يوفانوفيتش

القائم بالأعمال المؤقت

مرفق الرسالة المؤرخة ٥ نيسان/أبريل الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة ليوغوسلافيا لدى الأمم المتحدة

لقد أدانت الحكومة اليوغوسلافية والشعب اليوغوسلافي بمنتهى الشدة الاعتقال الغادر والشائن الذي تعرض له على نحو شديد الوحشية مومسيلو كرايسنيك، أحد أبرز قادة الشعب الصربي في البوسنة والمهرسك، على أيدي قوة تثبيت الاستقرار وبأوامر من منظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو) ليلة الثالث من نيسان/أبريل ٢٠٠٠. إن هذا الاعتقال، الذي تم بصورة إرهابية وعلى نمط مشابه لأساليب الشرطة السرية النازية (الجستابو)، إذ استخدمت فيه المتفجرات لاقتحام المنزل، وجرى في أثناءه إلقاء الرعب في نفوس الأطفال وتقييدهم، ليس إلا الحادث الأخير والأعنف في سلسلة الأعمال الإجرامية اللاأخلاقية التي يرتكبها الناتو بدافع سياسي تحت ستار محكمة لاهاي، بهدف إرهاب الشعب الصربي واستعباده.

إن مومسيلو كرايسنيك لم يكن مجرد رئيس لبرلمان جمهورية صربسكا، انتخبته إرادة الشعب من خلال انتخاب ديمقراطي أكدت نتيجته أيضا منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بل كان كذلك عضوا في هيئة الرئاسة الجماعية للبوسنة والمهرسك وأرفع ممثلي جمهورية صربسكا منصبا في المفاوضات التي جرت في دايتون. ومما يزيد من عبثية هذا العمل الإجرامي أن مومسيلو كرايسنيك لم يتول مطلقا أي منصب تنفيذي، بخلاف انتخابه إثر اتفاق دايتون باريس عضوا في هيئة رئاسة البوسنة والمهرسك.

إن هذا العمل الصفيق إنما يؤكد ما أشارت إليه حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية منذ إنشاء هذه المحكمة، ألا وهو أن هذه الهيئة التي أنشئت لغرض خاص، في انتهاك صريح لمبادئ القانون الدولي الجنائي والإنساني، ليست مؤسسة للقانون والعدالة وإنما كيان سياسي وجد لإبادة الشعب الصربي إبادة جماعية. فهذه الهيئة لا تعمل وفقا للقانون ولا وفقا للقانون الدولي، بل وفقا لما تمليه عليها الإدارة الأمريكية، التي تهدف إلى فرض هيمنتها والانفراد بالرأي.

فلو أن هذه المحكمة كانت تتصرف على أساس من العدالة والقانون، لكانت في المقام الأول قد حاسبت قادة الناتو والمسؤولين عن العدوان الذي ارتكب ضد جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية بغرض الإبادة الجماعية، في انتهاك بشع لميثاق الأمم المتحدة، والقانون الدولي، والقوانين الوطنية للدول الأعضاء، فضلا عن قانون تأسيس الناتو. ولو كانت هذه المحكمة منتدى للعدالة، لكانت منذ وقت طويل قد أدانت القادة الذين أمروا بارتكاب هذا العدوان ضد جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وتولوا إدارته، والذين أمروا بقصف دولة ذات

سيادة وشعب برمته دون هوادة في سابقة ليس لها مثيل على مر التاريخ المتحضر، والذين أمروا بقتل الآلاف من الأبرياء، ثلثهم من الأطفال، وأكثر من أربعة أضعافهم من المدنيين، وقتل المرضى في المستشفيات، وتدمير المدارس، وهدم عدد ضخم من المستشفيات، ومن أقسام الولادة، ومخيمات اللاجئين، ونُظم التدفئة وتحويل الكهرباء، ومحطات التلفزيون والإذاعة، ومعامل التكرير، والطرق، والجسور، وما إلى ذلك.

وفي وسط هذه الإبادة الجماعية للشعب الصربي وغيره من السكان غير الألبان في مقاطعة كوسوفو وميتوهيا الصربية على مرأى من المجتمع الدولي، لم تحرك المحكمة ساكنا للسعي نحو وقف هذه الجريمة التي طال أمدتها. إن التقاعس عن محاكمة واعتقال المسؤولين عن الإبادة الجماعية للصرّب في كرواتيا في أثناء "عملية العاصفة" و"العملية الخاطفة"، وكذلك في البوسنة والهرسك وقت الحرب الأهلية يشكل تشجيعا متعمدا على ارتكاب جرائم جديدة ضد الصرب، إذ يبين أنه يمكن الإفلات من العقاب على ارتكاب هذه الجرائم، ولا يستثنى من ذلك حتى المجرمين الذين اكتسبوا الخبرة الإجرامية في كرايينا وغيرها من أجزاء يوغوسلافيا السابقة.

وقد ذكر كبار الخبراء القانونيين في العالم أن المحكمة في تقديرهم غير مستندة إلى ميثاق الأمم المتحدة، إذ لا يوجد أساس قانوني يستند إليه إنشاء جهاز قضائي كهيئة معاونة تابعة لمجلس الأمن. فالسبيل الوحيد لإنشاء جميع المحاكم الدولية هو عن طريق الاتفاق. وتفرض المقارنة بين النظام الداخلي لهذه المحكمة والنظام الداخلي للمحكمة الجنائية الدولية الدائمة، ولا سيما فيما يتعلق بمنصب المدعي العام، حقيقة أن هذه المحكمة منشأة لأهداف سياسية، وللتلاعب بالمجتمع الدولي. فالأحكام التي تطبقها المحكمة فيما تتخذه من إجراءات لا وجود لها في أي نظام قانوني حديث. فليس هناك أي نظام قانوني يعترف بما يسمى "بلوائح الاتهام السرية". ويتبين من سياسة المحاكمة التي يتبعها المدعي العام للمحكمة أن إدارة الولايات المتحدة وبلدان الناتو تستخدم هذه المحكمة كأداة سياسية. فأكثر من ثلثي المعتقلين والموجه إليهم الاتهام ينتمون إلى الصرب، بمن فيهم أرفع المسؤولين السياسيين والعسكريين مقاما في جمهورية صربسكا، الذين أتهموا بارتكاب حتى أخطر الجرائم، والذين يتعرضون وهدم للاعتقال الوحشي. إن الأعمال التي اضطلع بها المدعي العام والمحكمة حتى الآن قد بينت بصورة واضحة أن الجهات المسؤولة في الولايات المتحدة عن إنشاء هذه المحكمة قد سعت بأي ثمن إلى أن تفرض انطبعا بأن الصرب مسؤولون عن الحرب الأهلية في يوغوسلافيا السابقة، وأن تخفي بذلك مسؤوليتها عن ارتكاب الأعمال الوحشية. فالمحكمة هي آلية لاختلاق مبرر للاعتداء على جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وللإبادة الجماعية للشعب الصربي.

ولا تنم أعمال المحكمة عن أي مسؤولية قانونية أو سياسية أو أخلاقية. ومما يكشف ذلك تعرض الصرب للقتل في أثناء عمليات الاعتقال (سيمو أريليكا، ودراغان غاكوفيتش) والاتجاه غير الإنساني الذي يعامل به المعتقلون (فقد لقي سلافكو دوكمانوفيتش وميلان كوفاتشيفتش حتفهما على نحو مأساوي في السجن في لاهاي).

وتؤكد جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، بصفتها من الأطراف الموقعة على اتفاق دايتون باريس وأحد ضامنيه، أن هذه الأنشطة التي تضطلع بها المحكمة تشكل انتهاكا شديدا لنص الاتفاق ومضمونه، ولميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي بصفة عامة، مما يزعزع الثقة في إمكان تحقيق السلام والأمن ليس فقط في البوسنة والهرسك، ولكن أيضا في المنطقة برمتها. وتدعو جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية مجلس الأمن إلى أن يقوم دون إبطاء بإلغاء محكمة لاهاي، باعتبارها كيانا ليس له أي أساس قانوني. وينبغي أن تحول السجلات التي تحتفظ بها هذه المؤسسة شبه القضائية إلى المحاكم العادية للدول الأعضاء في الأمم المتحدة، حتى يجري التصرف فيها وفقا للقوانين الداخلية لهذه الدول، على أن تقوم كل دولة عضو دون استثناء بكفالة فرض عقوبات صارمة على ارتكاب جرائم الحرب.

وعلى وجه التحديد تطلب جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الإفراج فورا عن مومسيلو كرايسنيك وجميع من وجهت إليهم الاتهامات وتم اعتقالهم غيره.

(توقيع) زيفادين يوفانوفيتش